قوله ويشترط الموالاة الخ فلو علم ترك ركن ولم يدر هل هو من الاولى او الثانية هل تجب اعادتهما ام اعادة الثانية فقط فيه نظر والاقرب ان يجلس ثم ياتي بالخطبة الثانية لاحتمال ان يكون المتروك من الاولى فيكون جلوسها لغوا فتكمل بالثانية ويجعل مجموعهما خطبة واحدة فيجلس بعدها ويأتي بالثانية وبتقدير كون المتروك من الثانية فالجلوس بعدها لا يضر لان غايته انه جلوس بعد الخطبة وهو لا يضر وما ياتي به بعده تكرير بما اتى به من الخطبة الثانية واستدراك لما تركه منها اه ع ش على م ر قال م ر اما لو شك في ترك الركن بعد الفراغ من الخطبة لم يؤثر كالشك في ترك ركن بعد الفراغ من الصلاة خلافا للروياني اه بجيرمي على الاقناع

يشترط الموالاة بين كلمات الخطبة وبين الخطبتين
فلو فرق بين كلماتها ولو بعذر بطلت ويشترط
فيها ستر العورة وطهارة الحدث والخبث في ثوب
وبدن ومكان والثالث من فرائض الجمعة ان
تصلى بضم اوله ركعتين في جماعة تنعقد بهم
الجمعة ويشترط وقوع هذه الصلاة بعد الخطبتين
بخلاف صلاة العيد فانها قبل الخطبتين وهيئاتها
وسبق معنى الهيئة اربع خصال احدها الغسل
لمن يريد حضورها من ذكر او انثى حر او عبد
مقيم او مسافر ووقت غسلها من الفجر الثاني
وتقريبه من ذهابه افضل فان عجز عن غسلها
تيمم بنية الغسل لها والثاني تنظيف الجسد
بازالة الريح الكريه منه كصنان فيتعاطى ما يزيله من مرتك ونحوه والثالث لبس الثياب البيض
فانها افضل الثياب والرابع اخذ الظفر ان طال

اعلم ان حلق الراس تارة يسن وذلك في ثلاثة مواضع في النسك وسابع الولادة وكافر اسلم وتارة يكره وذلك للمضحي في عشر ذي الحجة وتارة يباح فيما عدا ذلك فاحفظه وصرح بالحلق القزع بقاف ثم زاي معجمة مفتوحتين ثم عين مهملة وهو حلق بعض الراس ولو من اماكن متعددة فهو مكروه مطلقا اه بجيرمي على اقناع

والشعر كذلك فينتف ابطه ويقص شاربه ويحلق
عانته والتطيب باحسن ما وجد منه ويستحب الانصات
وهو السكوت مع الاصغاء في وقت الخطبة ويستثنى
من الانصات امور مذكورة في المطولات منها انذار
اعمى ان يقع في بئر ومن دب اليه عقرب مثلا ومن
دخل المسجد والامام يخطب صلى ركعتين
خفيفتين ثم يجلس وتعبير المصنف بدخل يفهم
ان الحاضر لا ينشئ صلاة ركعتين سواء صلى سنة الجمعة
اولا ولا يظهر من هذا المفهوم ان فعلهما حرام
او مكروه لكن النووي في شرح المهذب صرح بالحرمة
ونقل الاجماع عليها عن الماوردي فصل
وصلاة العيدين اي الفطر والاضحى سنة مؤكدة
وتشرع جماعة ولمنفرد ومسافر وحر وعبد
وخنثى وامراة لا جميلة ولا ذات هيئة اما
العجوز فتحضر العيد في ثياب بيتها بلا طيب ووقت

اي اذن لها زوجها اه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)